

وانه عايش هذه المدة وغيرها فلا يجد مسندا لقوله ولا ضرورة
تدعو له سوى الميل الى الهوى والغرض المألوف كما قدمنا
وان اعتصد بكلام بعض الاولايين ان قلنا له ان ذلك كقول
يحيى ولم يقع عليه الاجماع بل على ضده وقطعو بان مباح
ناقل عن مשה وان علوي نقل عنه وان ابي يحيى انما تسلم
المنقول عن ابي يحيى حيدلوني عن روي عن سمعان عن
علوي ومن المستحيل ان يكون غايب بعد ما تعلم من مשה
وعلم ما علمه لعلوي ترك ملازمة الاشتغال بالتحور او نسيها
حتى احتاج الى الاخذ (الامارة . س.) عن تلميذ تلميذ
تلميذ تلميذ فقد ظهر الحق واتضح وقال رب حفي في كتاب
الشرايع ان قصة فيلجس بن بعه وقعت قريبا من زمان الفتح
قال لان فيها تواتر شديدا لبوا هذا بذاك واما الذي
يصعب في هذه القصة فهو كون بني اسرائيل سألوا بالاحياء
على خروجهم الى بني بنيامين للحرب اول يوم وثاني يوم
وامرو بالخروج ومع ذلك قتل منهم بني بنيامين اول يوم
اثنين وعشرين الف وثاني يوم اربعة الف واثنان قد بينا في
قصة مباح المتقدمة ان الفرق بين قول النبي وشبهه وبين
قول المتكهنين والمنجمين وشبههم ان اولايك يمكن ان
يصح بعض اقوالهم ويخوم بعضها ولا يصح اما ما يقال من قبل
الله تع فلم يخرم منه شكرا (شجرة . س.) في لا
يفول مدبر يري امارة وهو الصحيح المختص فاقول ان التوفيق
في هذا على ما يبين لي ان الذي يتكلم بالمؤثرات والحوادث
لا ياتي من البيان الا كحسب لفظ السليل الذي يرتسم
(يرحمهم . س.) في خيال الدخان ويعمل فيه فكرة فلما كان
سؤال بني اسرائيل في اليوم الاول والثاني لم يتضمن نصرة او